بمذي ووصول غير ... غالب ... بكمال ... ثلاثين يوما اذا لم ير الهلال
من الفجر حتى الغروب دون اغماء اكثر نهاره ولا يرد به كون الصوم الواجب فيه واتباعا
بصوم غدا فبيت واكل ناسيا لا يحنث لقول ابن رشد تصوموا حتى تروا الهلال
ولا زيد اثر جوف غير منفسه في تطوع انتهى وفي قوله في الرسم [illegible] خرجه في الموطا
كف شي لان الكف فعل وهو غير عدم ولذلك قال الرصاع في شرحه في قوله [illegible] مالك
التسامح ومعناه انه لا صورة لها في الخارج حسية كصورة عبادة الصلاة وشبهها من
الخارجية الفعلية والا فالصوم عبادة فعلية لا عدمية لان الله تعبدنا به كالصلاة
وامرنا بها فهو عبادة فعلية كهي وقد علم من القاعدة الاصولية ان المكلف به
فعل امر الكان بلا خلاف او نهيا على المختار خلافا لابن هاشم فبطل كون الصوم
عبادة عدمية انتهى بمعناه تامل ثم بين حكمه بقوله وصوم رمضان فريضة لقوله
تعالى يايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم اي
فرض عليكم كما فرض عليهم قاله المفسرون ثم بين الصوم المفروض بقوله
شهر رمضان الى قوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه ولحديث بني الاسلام
على خمس فذكر منها الصوم واجمعت الامة على وجوبه وحينئذ من جحد
وجوبه قتل كفرا كالممتنع من فعله حدا على المذهب قاله ابن يونس وغيره
قال السيوطي في حاشيته على البخاري قال بعضهم لما تاب ادم من اكل الشجرة تاخر
قبول توبته لما بقي في جسده من تلك الاكلة ثلاثين يوما فلما صفى جسده
منها تيب عليه ففرض على ذريته صيام ثلاثين يوما وكان فرضه في السنة
الثانية من الهجرة انتهى وقوله وكان فرضه في السنة الثانية من الهجرة يعني
لليلتين خلتا من شعبان ثم حولت القبلة في نصفه وفي تلك السنة وقعت
بدر وبنى عليه الصلاة والسلام بعايشه وزوج عليا فاطمه قاله الفاكهاني
واول ما فرض رمضان خير بينه وبين الاطعام لقوله تعالى وعلى الذين يطيقونه
فدية طعام مسكين ثم نسخ ذلك بقوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه وكان
يباح للمكلف الاكل والشرب والجماع بعد الغروب الى ان ينام او يصلي العشا
فيحرم عليه جميع ذلك حتى وقع لقيس بن صرمه بكسر الصاد المهملة والراء انه
طلب من امراته ما يفطر عليه فذهبت لتاتي له به ثم انتبه فوجدته قد نام فاصبح
صايما وكان يعمل في حايطه فلم ينتصف النهار حتى غشي عليه واراد عمر وطي

Copyright King Saud University